

Distr.: Limited
14 April 2011
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة العشرون
فيينا، ١١-١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١

مشروع التقرير

المقرر: إيراسمو لارا كابريرا (المكسيك)

إضافة

استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

١- نظرت اللجنة أثناء جلستها الثامنة والتاسعة، المعقودتين في ١٤ و ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، في البند ٨ من جدول الأعمال، المعنون "استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية". وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة للنظر في هذا البند:

(أ) تقرير المدير التنفيذي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (E/CN.7/2011/3-E/CN.15/2011/3)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تدعيم سيادة القانون من خلال تعزيز نزاهة أجهزة النيابة العامة وقدرتها (E/CN.15/2011/8)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (E/CN.15/2011/12)؛

150411 V.11-82265 (A)



(د) تقرير الأمين العام عن الجهود الوطنية والدولية لإصلاح قضاء الأحداث، وخصوصاً من خلال تحسين التنسيق في مجال المساعدة التقنية (E/CN.15/2011/13).

٢- وأدلت الأمانة بكلمة استهلاكية. وأدلى بكلمات ممثل كل من الولايات المتحدة وكندا والاتحاد الروسي وألمانيا. وألقى بكلمة أيضاً المراقب عن إيطاليا. وألقى بكلمة أيضاً المراقب عن المجلس الأكاديمي المعني بمنظومة الأمم المتحدة واللجنة الدولية لرعاية الأبرشية الكاثوليكية في السجون ولجنة الأصدقاء العالمية للتشاور.

٣- وتناولت المناقشات المواضيع المحددة التالية: الصكوك الجديدة في مجال العنف ضد النساء والنساء الموقوفات والمعتقلات في المرافق الاحتجازية وغير الاحتجازية؛ والجهود المبذولة في مجال إصلاح قضاء الأطفال، وقضاء الأحداث، والأطفال الضحايا؛ والمعايير المتعلقة بالنزاهة وقدرة أجهزة النيابة العامة، وبشكل عام، الاستعراض المحتمل لبعض معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وفضلاً عن ذلك، تُوقّشت منهجية عمل اللجنة بشأن هذا البند، ولا سيما استعراضها لتنفيذ الدول الأعضاء للمعايير والقواعد. واقترح تعديل عنوان البند في دورات اللجنة المقبلة.

٤- وأعرب عن الترحيب باعتماد الجمعية العامة لقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك) وللصيغة المحدثة للاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٥- وأعرب المتكلمون عن تأييدهم لمتابعة إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغير، الذي دعت فيه الدول الأعضاء اللجنة إلى النظر في استعراض معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وفي تحديثها واستكمالها عند الضرورة، ولا سيما فيما يتعلق بالقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.

٦- ورحب المتكلمون بالتقرير عن تنسيق الجهود لإصلاح قضاء الأحداث (E/CN.15/2011/13)، وشددوا على أهميته في تحقيق نتائج متسقة، ولا سيما من خلال الفريق المشترك بين الوكالات المعني بقضاء الأحداث. وأشار أيضاً إلى أن المعايير والقواعد في مجال قضاء الأحداث ترسي الأساس الذي يقوم عليه استعراض تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل. وشدد على أن الاعتماد على أساس تشريعي سليم يمثل جانباً رئيسياً في كفالة إقامة نظام قضاء

منصف وفَعّال للأطفال واليا فَعّين، وأنَّ من الضروري أيضا معالجة الظروف التي تهيئ أسباب السلوك الإجرامي بغية إيجاد حلول ناجعة على المدى الطويل.

٧- وقيل إن مناهج المكتب التدريبية ومشاريعه المتعلقة بالمساعدة التقنية، الراهنة والمستقبلية، ينبغي أن تدعم التطبيق العملي لتلك المعايير والقواعد وأن تُعَمِّلَ قيم الأمم المتحدة المتعلقة بالمساواة والإنصاف.

٨- وأُثني على العمل الذي اضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) باستخدام التكنولوجيا لتعزيز تدريب المهنيين المعنيين بشؤون الضحايا والشهود من الأطفال، وخاصة على سبيل التصدي لإساءة استخدام التكنولوجيا في التعدي على الأطفال. وجرى تبادل للمعلومات المتعلقة بالممارسات الوطنية في مجال استخدام الإنترنت في ارتكاب جرائم بحق الأطفال، وعُرض تبادل المزيد من الدروس المكتسبة في هذا المجال مع سائر الدول.

٩- وحظي بالترحيب تقرير الأمين العام عن تدعيم سيادة القانون من خلال تعزيز نزاهة أجهزة النيابة العامة وقدرتها (E/CN.15/2011/8)، وشُدِّدَ على أهمية المبادئ التوجيهية لأعضاء النيابة العامة. وأوصي بأن يعمل المكتب مع الرابطة الدولية لأعضاء النيابة العامة لوضع مواد تدريبية وممارسات جيدة بشأن كيفية تطبيق تلك المعايير على العمليات والممارسات المتعلقة بالملاحقات القضائية. وأشار إلى أنَّ المعايير والقواعد المتعلقة بالملاحقات القضائية ودور المحامين لم تحظَ بعدُ بالقدر الكافي من الاهتمام، وأعرب عن الأمل في الاضطلاع مستقبلا بمجهود يرمي إلى تطبيق هذه المبادئ التوجيهية وتعميمها.